

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

07 ربيع أول 1440 - 05 نوفمبر 2019





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2



أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الجوازات: 100 ألف ريال والسجن (6) أشهر عقوبة نقل المخالفين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 07 ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1786052>

كدت المديرية العامة للجوازات أن كل من يقوم بنقل أو تشغيل المخالفين لنظامي الإقامة والعمل (بما فيهم العمالة المتغيبية عن العمل وخاصة العمالة المنزلية) أو التستر عليهم أو إيوائهم أو تقديم أي وسيلة من وسائل المساعدة لهم، يعرض نفسه لعقوبة السجن لمدة تصل إلى ستة أشهر والغرامة التي تصل إلى 100 ألف ريال والترحيل إن كان المخالف وافداً، وتتعدد الغرامات بتعدد المخالفين.

وحذرت المديرية العامة للجوازات أصحاب المنشآت من القيام بتشغيل العمالة المخالفة لنظامي الإقامة والعمل (بما فيهم العمالة المتغيبية عن العمل وخاصة العمالة المنزلية) من أنه في حال ارتكاب تلك المخالفات ستطبق بحقهم العقوبة التي تصل إلى غرامة مالية قدرها 100 ألف ريال، وحرمان المنشأة من الاستقدام لمدة خمس سنوات، والتشهير بالمنشأة، وسجن المدير المسؤول لمدة سنة مع الترحيل إن كان المدير وافداً، وتتعدد الغرامات بتعدد المخالفين.

ودعت المديرية العامة للجوازات المواطنين والمقيمين إلى ضرورة الإبلاغ عن العمالة المخالفة لنظامي الإقامة والعمل بما فيهم العمالة المتغيبية عن العمل وخاصة العمالة المنزلية) حتى لا يعرضون أنفسهم للعقوبة، مشيرة إلى أنه بإمكان صاحب العمل تسجيل تغيب العمالة المنزلية (تسجيل هروب) آلياً من خلال خدمات الجوازات المقدمة عبر الخدمات الإلكترونية لوزارة الداخلية "أبشر".

وأوضحت المديرية العامة للجوازات بأنه لا يمكن لصاحب العمل إلغاء بلاغ التغيب من "أبشر" وإنما بمراجعة إدارة الوافدين خلال (15) يوماً فقط من تقديم البلاغ وسيطبق بحق كل وافد يضبط وعليه بلاغ هروب العقوبات المنصوص عليها نظاماً التي تصل إلى غرامة مالية قدرها 50 ألف ريال والسجن لمدة تصل إلى ستة أشهر مع الترحيل والمنع من دخول المملكة بصفة نهائية.

سلطان بن سلمان: قضايا الإعاقة تلقى الدعم والمساندة

الدائمين من خادم الحرمين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 07 ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1786037>

برعاية صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، وحضور صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس أمناء مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة، عقد المركز الاجتماع العاشر للجمعية العمومية، واللقاء الثالث عشر لمؤسسي المركز بمدينة جدة بضيافة العضو المؤسس إحسان ورامي أبناء شكور أبو غزالة. وفي بداية الاجتماع، نقل الأمير سلطان بن سلمان للحضور تحيات وتقدير مقام خادم الحرمين الشريفين وتمنياته للجميع بالتوفيق، ورفع سموه في كلمته الشكر والتقدير لمؤسس المركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود على ما تحظى به قضايا الإعاقة من دعم

ومساندة من مقامه الكريم على مختلف الأصعدة، مؤكداً أن رعايته الكريمة لكافة القضايا التي تخص الأشخاص ذوي الإعاقة منحت حافظاً للعاملين في هذا المجال للسير بخطوات راسخة تجاه تحقيق العديد من النجاحات والإنجازات وأدت إلى تبني الدولة العديد من البرامج والمبادرات التي تخدم قضية الأشخاص ذوي الإعاقة، مؤكداً سموه أن خادم الحرمين الشريفين حينما كان أميراً لمنطقة الرياض تبنى قضية الإعاقة وهو من وقف وراء تأسيس جمعية الأطفال المعوقين ورفع عنها الملك فهد بن عبدالعزيز - يرحمه الله -، كما ينسب له الفضل في تأسيس مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة. ورفع سموه نيابة عن الأعضاء والمنتسبين والمستفيدين من خدمات المركز الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على تأسيس المركز الذي غرس أول بذور انطلاقته الخيرية الطبية ورعايته مبادراته وبرامجه ومشروعاته البحثية ورعايته فعالياته. واستعرض الأمير سلطان بن سلمان أهم ملامح مسيرة المركز العلمية وإنجازاته خلال العام 2019م، إلى أن وصل إلى هذه المرحلة من الأعمال التي يشهد لها الجميع بالتميز والتفرد، مقدماً شكره لمؤسسي المركز وداعميه من أبناء الوطن على ما قدموه من مساهمات كان لها الفضل بعد الله سبحانه وتعالى لما وصل إليه المركز من نجاحات، مؤكداً أن جهود أبناء الوطن من أفراد وشركات وبنوك وجمعيات ومؤسسات خيرية ومصارف وأسواق قادت إلى تحقيق إنجازات رائدة.

وأضاف سموه أن المركز أصبح اليوم مؤسسة نابضة وحية تتفاعل مع قضايا الإعاقة ليس على المستوى المحلي فحسب بل وعلى المستوى العالمي، منوهاً إلى أن ما يمر به المركز من مراحل تطويرية مركزة على المنهجية العلمية المدروسة شهدت العديد من المبادرات والإنجازات الوطنية الرائدة، وأن المركز أمامه فرص وطنية كبيرة لتحقيق اختراقات حقيقية تسهم في التصدي لقضية الإعاقة على المستوى العالمي، وسيعلم المركز في العام 2020 خطته الجديدة بما يجعل المملكة دائماً في المقدمة عالمياً في مجال التصدي لقضايا الإعاقة. وبين الأمير سلطان بن سلمان أن المركز سيكون في مقدمة المراكز البحثية العالمية خلال الخمس سنوات المقبلة، لا سيما أن المركز حقق طوال تاريخه إنجازات حقيقة من بينها مشروع الوصول الشامل، وأيضاً نشوء هيئة الأشخاص ذوي الإعاقة، وأيضاً الفحص المبكر لحديثي الولادة للوقاية من الإعاقة، وبالتالي من الضروري أن تتبوأ المملكة مركز الصدارة عالمياً في مجال التصدي لقضية الإعاقة والعمل على الحد من توسعها لا سيما أنها قبلة الإسلام والمسلمين، مبيناً أن المركز سيحقق قفزات كبيرة مع شركائه من مراكز البحث حول العالم في التصدي لقضايا كثيرة تنفع الإنسانية. وتطرق سموه إلى أن المركز يطبق أعلى معايير الشفافية والحوكمة على جميع أعماله ونشاطاته، كما يعمل الآن على تنمية موارده واستثماراته لضمان استمرارية أعمال البحث ومن هذه المشروعات المشروع الاستثماري في الحي الدبلوماسي في الرياض الذي تم افتتاحه برعايته كريمة من خادم الحرمين الشريفين، وأيضاً مشروع استثماري آخر يجري التحضير له في المدينة المنورة.

وكشف الأمير سلطان بن سلمان عن تبني هيئة الأشخاص ذوي الإعاقة لقضية التوعية حول قضية المعوقين في القطاع الخاص، لتطبيق برنامج الوصول الشامل الذي قدمه مركز الملك سلمان وأصبح معمولاً به في جميع مرافق الدولة بحيث أصبح الشخص المعوق يجد جميع الخدمات التي يجدها الآخرون، ويصل إلى أي مكان دون صعوبات. وتابع: "إدراكاً من المركز لأهمية البحث العلمي المتقدم بصفته نشاطاً موازياً لما يقدمه من خدمات تأهيلية وتعليمية عمل المركز منذ إنشائه في العام 1412 هـ وخلال مسيرة الثلاث عقود الماضية على البرامج العلمية المتخصصة التي تصب جميعها في خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة على وجه الخصوص، كما عمل المركز مع العديد من المراكز العلمية العالمية في مجالات البحوث العلمية المتقدمة، ويقوم حالياً على تنفيذ العديد من المشروعات والبرامج التي يجري تطبيقها على أرض الواقع، ومنها برنامج الوصول الشامل، والمركز معني بتقديم المشورة الفنية لتطبيق الأدلة الإرشادية لهذا البرنامج والتنسيق مع الجهات المختصة لتقديم الخدمات التدريبية وبفضل الله أصبح برنامجاً وطنياً أساسياً ترعاه الدولة". وأشاد الأمير سلطان بن سلمان بتبني المركز للبرنامج الوطني لصعوبات التعلم بالتعاون مع وزارة التعليم الذي أصبح لبنة في خدمة الأفراد من ذوي هذه الصعوبة، حيث ساهم في تأهيل عشرين ألف معلم للتصدي لصعوبات التعلم في المملكة، واستفاد من هذا البرنامج أكثر من 500 ألف طالب وطالبة، إلى جانب مئات الدورات التي قدمها المركز واستفاد منها عشرات الآلاف من المواطنين والمقيمين، وكذلك برنامج النظام المتكامل لتطوير الأداء ورفع مستوى الكفاءات لإنشاء وتقييم مراكز الرعاية النهارية والذي سعى من خلاله المركز إلى الإسهام في تسهيل وتحسين ومتطلبات ذوي الإعاقة ورفع مستوى الكفاءات لمراكز الرعاية النهارية بالتعاون مع أكاديمية التطوير العلمي بالولايات المتحدة الأميركية.

وتطرق الأمير سلطان بن سلمان إلى برنامج المسح الوطني للصحة وضغوط الحياة الذي سوف يزود متخذي القرار والمتخصصين ببيانات صحية واجتماعية ومؤشرات إحصائية ذات جودة علمية عالية وبأيدي كفاءات وطنية وهو من أهم الدراسات الحديثة في المملكة وهذا البرنامج بدعم من شركة سابك وأبراج كابيتال دبي وبالتعاون مع العديد من الجهات كمنظمة الصحة العالمية وجامعة هارفارد وجامعة ميتشغان بالولايات المتحدة الأميركية، وبرنامج الفحص المبكر للأطفال حديثي الولادة بالتعاون مع وزارة الصحة ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث والخدمات الطبية

في كل من وزارة الحرس الوطني، ووزارة الدفاع، ووزارة الداخلية، والعديد من المستشفيات الجامعية والتخصصية والخاصة وتم التوسع في هذا البرنامج ليغطي غالبية مناطق المملكة.



النيابة العامة: 5 سنوات سجن عقوبة العبث بـ النقود»

الغرامة تصل إلى 10 آلاف لتغيير معالمها بسوء قصد

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 08 ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/657692>

سعد القابوسي - جدة

حددت النيابة العامة عقوبة تصل إلى السجن 5 سنوات والغرامة 10 آلاف ريال للعبث بالنقود المتداولة وتغيير معالمها بسوء قصد. وشددت على أنه يُحظر تغيير معالم النقود المتداولة نظاماً في المملكة بقصد أثم، وتمتد المُساءلة الجزائية تجاه كل من ساهم بالاتفاق أو المساعدة أو التحريض على ذلك، ويُقرر على الشروع فيها نصف عقوبة الجريمة التامة، ويُعاقب على تلك الجرائم داخل المملكة سواء ارتكبت داخلها أو خارجها وقالت إنه وفقاً للمادة 3 من النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود، فإن كل من تعمد بسوء قصد، تغيير معالم النقود المتداولة نظاماً في داخل المملكة العربية السعودية، أو تشويهها أو تمزيقها أو غسلها بالوسائل الكيماوية، أو إنقاص وزنها، أو حجمها، أو إتلافها جزئياً بأي وسيلة، فإنه يعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين ثلاث سنوات وخمس سنوات، وبغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال، ولا تتجاوز 10 آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين وأوضحت النيابة أن هذه الأفعال تعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف طبقاً للبند (أولاً/4/ت) من القرار الوزاري رقم (2000) وتاريخ 10/6/1435 المحدد للجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف.



بالفيديو.. كاميرا مراقبة توثق هروب "عمالة مخالفة" لحظة

وصول مفتشي "العمل"

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 07 ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/657592>

المدينة - متابعات

أظهر مقطع فيديو متداول وثقته كاميرا مراقبة مؤخراً، لحظة هروب أعداد كبيرة من العمالة المخالفة يقال أنها بسوق البطحاء في الرياض، وذلك لحظة وصول مفتشي وزارة العمل للسوق.

وظهر في المقطع المتداول على موقع "تويتر"، أحد مفتشي وزارة العمل وهو يدخل السوق، وفور رؤية العاملين المخالفين له سارعوا بالهروب وإغلاق أبواب المحلات. ووفقاً لنظام مكافحة التستر يعاقب المخالف بالسجن مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على مليون ريال، أو بإحدى العقوبتين.



«عمل حائل» يكشف هوية • مُعَنَّف الطفلين»

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 07 ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر 2019م
<https://www.okaz.com.sa/article/1754589>

«عكاظ» (حائل) تواصل فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بمنطقة حائل، بالتنسيق مع الجهات الأمنية، إلى مسكن الطفلين المُعَنَّفَين اللذين ظهرا في مقطع فيديو متداول، ويقوم أحد الأشخاص، لم تتحدد هويته، بضربهما بعد خروجهما من المدرسة. ووفقاً لما كشفه مدير فرع الوزارة فريح بن محمد العياد لـ«عكاظ»، باشرت الوزارة وفرعها في حائل قضية الطفلين للاطمئنان عليهما والتأكد من رعايتهما، إذ قبضت الجهات الأمنية على المُعَنَّف الذي اتضح أنه من المُقيمين العرب، ويجري حالياً استكمال التحقيقات من كافة الجهات ذات العلاقة. وأشار العياد إلى أنه سيتم تكليف وحدة الحماية الاجتماعية بفرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بحائل لإكمال الإجراءات وزيارة الطفلين.



صندوق النفقة: نلاحق الممتنعين عن السداد في محاكم التنفيذ

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 07 ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر 2019م
http://www.aleqt.com/2019/11/05/article_1706706.html

عبدالله الروقي من الرياض قال عبدالمالك السعيد، مدير عام صندوق النفقة، إن الصندوق يقوم بصرف النفقات للمطلقات والمتزوجات المستحقات للنفقة، في حين يتم بالتعاون مع محكمة التنفيذ مطالبة الزوج أو المطلق بسداد قيمة النفقات المصروفة. وأوضح خلال فعاليات المؤتمر السعودي للقانون أن الصندوق أسهم في تسهيل الإجراءات الحقوقية للمطلقات والمتزوجات المستحقات للنفقة، وسرعة إنجاز دعاويهم القضائية وإسهامها في إيصال النفقة للزوجة في وقتها المحدد. وناقش عدد من مسؤولي وزارة العدل، آخر مستجدات التحول الرقمي في الوزارة، والأهداف التقنية التي تعتزم الوزارة استخدامها ضمن مستهدفات المملكة في التحول الوطني 2020 و"رؤية المملكة 2030"، ودور التحول في تقليص كفاءة الإنفاق وتقليص الوقت الزمني وتحقيق أهداف الوزارة في وتيرة سريعة. كما ناقشت الجلسة آخر ما توصلت إليه الوزارة، فيما يتعلق بالأنظمة والتشريعات النظامية، والإنجازات التي حققتها الوزارة في ظل "رؤية 2030"، وفتح مجال النقاش والتساؤلات بحضور عدد من المشاركين والخبراء والمهتمين والمختصين في الشأن القانوني. واستعرض إبراهيم الهويل، رئيس محكمة الأحوال الشخصية، ما قامت به الوزارة من دراسة بعض الدعاوى القضائية

وربطها الإلكتروني مع بعض الجهات داخل وزارة العدل، إضافة إلى استخدام التقنية في رسائل تسلم التبليغ، وإنشاء منصات تقنية بهدف تسهيل الإجراءات، وإجراء الوزارة ربطا إلكترونيا مع الجهات الحكومية الأخرى. وتحدث عما يسمى بـ"نمذجة الإجراءات القضائية" المعنية في بناء مصدر معرفي إجرائي لكل متطلبات مراحل التقاضي يسهم في تسريع الإجراءات القضائية ورفع جودتها وتوحيد مصادرها وتوفير مخزون علمي داعم للقضاة والباحثين. واستؤنفت لليوم الثاني على التوالي فعاليات المؤتمر السعودي للقانون بحلقة نقاش حول أحداث التطورات السعودية في مجال الملكية الفكرية. وبدأت الحلقة بعرض الدكتور عبدالعزيز السويلم، الرئيس التنفيذي للهيئة السعودية للملكية الفكرية لأبرز ما توصلت له هيئة الملكية الفكرية من إنجازات وكيف يمكن أن تعظيم تلك الإنجازات القيمة غير الملموسة للمنتجات، وذكر مثال شركات أمريكية وعالمية كبرى كانت القيمة غير الملموسة لديها في ستينيات القرن الماضي لا تتجاوز 10 في المائة في حين سجلت العام الماضي أكثر من 87 في المائة. وشدد السويلم على أن الهيئة السعودية للملكية الفكرية تعمل على تحسين تشريعاتها وتقوم دائما بدور وسط بين ملاك الحقوق والمستفيدين منها، وأن ذلك من شأنه أن يوجد سوقا جاذبة.



القرارات العدلية والقضايا الأسرية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 07 ربيع أول 1441هـ - 05 نوفمبر 2019م

<https://www.alwatan.com.sa/article/1026969>

موضي الزهراني

كثير من القضايا الأسرية لم يكن حلها خلال المحاكم سهلا، لعدم اتفاق الخصوم، وكثير منها قد تتطور إلى قضايا أخلاقية أو جنائية، وذلك بسبب عدم وضوح آلية التدخل لإنهائها على الوجه الشرعي المناسب لها!. هناك كثير من القضايا أساسها العناد والتحدي والتسلط، من الطرف الذكوري أكثر من الطرف الأنثوي، لذلك كانت النتائج مؤسفة، ولا يدفع ثمنها إلا الطرف الأضعف، والذي غالبا يكون «امرأة أو طفلا»، فازدادت قضايا العنف الأسري، وارتفعت حالات الطلاق، وظهرت حالات هروب الفتيات في الأونة الأخيرة!. لذا، فإن القرارات الوزارية أو العدلية التي صدرت خلال الأشهر الأخيرة لمعالجة تلك القضايا، أسهمت بشكل قوي في الحد من اتساع دائرة الظلم والعنف الواقع على كثير من المطلقات وأطفالهن، أو بعض النساء لظروفهن وأوضاعهن المختلفة!، أو كثير من الفتيات اللاتي دفعن ثمن انفصال الأبوين منذ طفولتهن المبكرة!. فالقرار الوزاري بالسماح بالسفر لمن بلغت 21 عاما، عالج كثيرا من مواقف التسلط على بعض السيدات اللاتي وصلن إلى 60 عاما، لكنهن كن مضطرات للحصول على موافقة أبنائهن الصغار أو إخوتهن، كي يسمح لهن بالسفر لحضور مناسبة عمل، أو المشاركة في مناسبة أسرية أو اجتماعية، وغالبا ما تكون موافقته بمقابل مادي!. وعالج أيضا تعسف بعض الأزواج المرافقين لزوجاتهن المبتعثات، خاصة عندما يحدث خلاف بينهم، ويظل يهددها بإيقاف بعثتها وإرجاعها رغما عنها إلى الوطن، والتحفظ بعد ذلك على إثباتاتها الشخصية!. وكذلك السماح بسفر المحضون مع حاضنه، أسهم في معالجة خلل قوي في بعض الأحكام السابقة، والتي تعطي الأم حق حضانة أطفالها، وتكون مسؤولة عنهن مسؤولية كاملة، ولكن عندما ترغب في السفر مع أطفالها لقضاء إجازة الصيف، تتجه إلى المحاكم كي تأخذ موافقة «الأب - الذي قد يتفضل بموافقته إذا كان راضيا عنهم، أو يستخدم سلاح التسلط ورد الاعتبار ويرفض عنادا وانتقاما من الأم!».«

ولكن القرار الأخير لوزير العدل الدكتور وليد الصمعاني، بشأن معالجة تلك الصكوك أحدث صدًى نفسياً إيجابياً لدى كثير من الأمهات، وانخفضت نسبة الشكاوى بشأن هذه المعاناة التي احتلت نسبة كبيرة من حجم شكاوى محاكم الأحوال الشخصية!

وإضافة -أيضاً- إلى سلسلة من القرارات العدلية التي تحمي كرامة الإنسان وتصورها، تطبيقاً للشرعية الإسلامية والتوجيهات النبوية، إذ إن العيش مع الطرف الآخر بالإجبار لم تقره شريعتنا السمحاء، التي تنص على المعاشرة بالحسن، أو التفريق بإحسان.

سأتناول أحد القرارات المهمة المرتبطة بالمادة 75 من «نظام التنفيذ»، والمتضمن عدم تنفيذ الحكم الصادر على الزوجة بالإلزام بالعودة إلى بيت الزوجية، جبراً، إلى غيرها من القرارات التي تؤكد أن الحياة بكرامة وأمان واطمئنان، والاستمتاع بالحقوق الشرعية من أساسيات نشأة جيل مطمئن ومستقر نفسياً وعقلياً.



التستر.. سرطان ينهش جسد الاقتصاد

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 07 ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/657714>

علي آل شرمه

تناولت الصحف المحلية خلال الأيام الماضية أخباراً عن تشهير وزارة التجارة بعددٍ من المتورطين في حالات التستر التجاري، والعقوبات الصارمة التي اتخذت في حقهم، والتي شملت -إلى جانب الغرامات المالية- إغلاق المنشآت وشطب السجلات التجارية والحرمان من ممارسة العمل التجاري، مما يدل على جدية الجهات المسؤولة في محاربة تلك الظاهرة، التي حرمت كثيراً من الشباب السعوديين من ممارسة العمل الحر، وتسببت في ازدياد معدلات البطالة، وهروب مبالغ طائلة من الأموال، حوّلتها تلك العمالة الوافدة إلى بلادها، إلى جانب العديد من الظواهر السلبية الأخرى، مثل تبويض الأموال، والغش التجاري، وحالات السرقة والتزوير، وتقشي ظاهرة التسؤل.. وغير ذلك من الجرائم الأخلاقية. وقد ظلت تلك المشكلة هاجساً يُؤرق كثيراً من الشباب، بسبب تضيق فرص العمل أمامهم، فالعمال المخالفين الذين يعملون في تلك الأعمال بأسماء سعودية، لا يستعينون سوى بأبناء جلدتهم، لذلك يبذلون قصارى جهدهم لمحاربة الشباب الوطني الذي يحاول تلمس مواطئ أقدامه في سوق العمل، وحتى يخلو لهم السوق، فإنهم يلجأون إلى شن حرب أسعار غير متكافئة، لإخراج الشباب السعودي، لعلمهم أن هؤلاء الشباب يعملون برؤوس أموال بسيطة، ولا يستطيعون الصمود طويلاً في مواجهة تلك الحرب.

وفي الوقت الذي تتجه فيه معظم دول العالم إلى تشجيع الشباب على ممارسة العمل الحر، وتقديم فيه التسهيلات الكبيرة لهم، بدءاً من تقديم القروض الميسرة، والإعفاء من الضرائب والجمارك، فإن الواقع في بلادنا لا يشير إلى ذلك، رغم ما تبذله الجهات المسؤولة من جهد، والتوجُّه الواضح للمملكة على هدي رؤية المملكة 2030، التي تنص صراحةً في أكثر من موضع على تقليل نسبة البطالة وسط الشباب، والعمل على رفع مهاراتهم للمنافسة في سوق العمل، عبر برامج التدريب المختلفة، وتشجيع التوجُّه إلى الدراسات الفنية والحرفية.

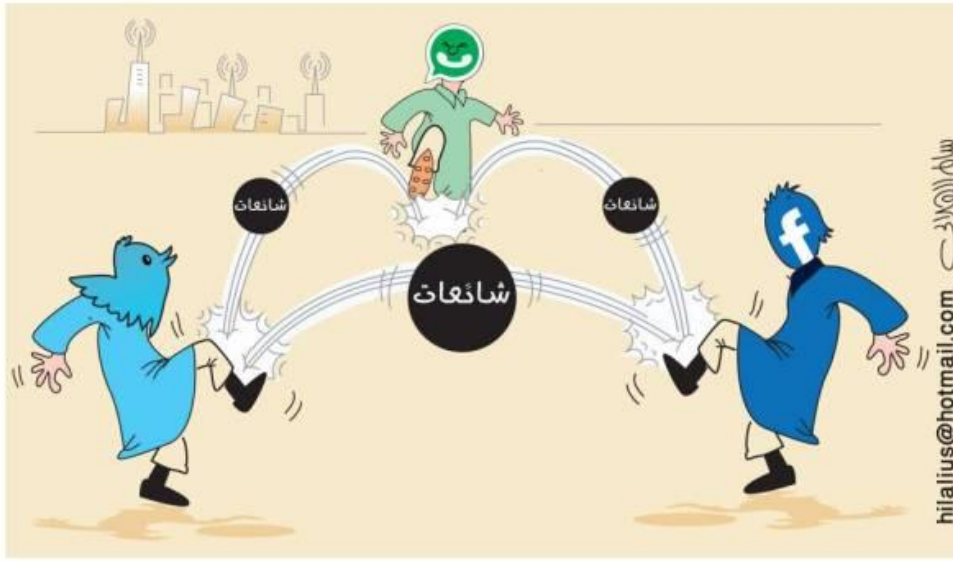
ورغم القرارات المتتالية لسعودة الكثير من القطاعات، إلا أن كافة تلك الخطوات تصطدم بعقبة التستر، وتضيع معها آمال الشباب الذين تسَلَّحوا بالإرادة، وامتلكوا الرغبة في العمل، لكنهم يُفاجأون بواقع يُجبرهم على التنازل عن أحلامهم، والعودة من جديد لانتظار الحصول على وظيفة. ويزداد الإدراك بعمق المأساة إذا علمنا أن معظم سكان المملكة هم من فئة الشباب الذين تتراوح أعمارهم ما بين 18 إلى 35 عاماً، حسب معطيات الإحصاء السكاني الأخير.

لذلك، فإنه ما من سبيل إلى توطئ الشباب في سوق العمل لتحقيق الأمن المجتمعي إلا بمواصلة التصدي الفاعل لتلك الظاهرة السالبة، على أن تشترك في المواجهة كافة أطراف المجتمع، خصوصاً المواطنين، للتحذير والتنبية بمساوئ التستر، وضرره على الاقتصاد والمجتمع، وتشديد العقوبات وتغليظها على المتسترين الذين لا يرون سوى ذواتهم، ولا

يستطيعون النظر لأبعد من مواطني أقدامهم، فارتضوا الحصول على الفتات، فيما ينال المخالفون النصيب الأكبر، دون مراعاة لغيرهم من الشباب الذين هم أغلى ما تمتلكه الأمم، وأعز ما تباهي به غيرها.



كاريكاتير



المدينة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 07
ربيع أول 1441 هـ - 05 نوفمبر
2019م

[https://www.okaz.com.sa/
article/1754663](https://www.okaz.com.sa/article/1754663)



الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الثلاثاء 07 ربيع أول 1441 هـ -
05 نوفمبر 2019م

[https://www.al-
madina.com/article/65770](https://www.al-madina.com/article/65770)
8